الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوع التحالفات السياسية من المنظور الإسلامي، وذلك من خلال التطرق إلى موضوعات عدة فرعية تتعلق به، بدءاً بمفهوم الحلف وتعريفه، والدوافع التي تدفع بالأحزاب والدول إلى عقد التحالفات وإبرامها، وكذلك أنواع التحالفات والمعاهدات وتقسيماتها.

وقد عرضنا نماذج عدة من التحالفات والمعاهدات في زمن الرسول ﷺ والعصر الراشد، وذلك لتأصيل التحالفات والمعاهدات من جهة، ولمعرفة شروط وضوابط صحتها، وعلى ضوء تلك النماذج تناولنا الشروط اللازمة لصحة التحالفات في الشريعة الإسلامية ومقارنتها بالقانون الدولي.

وبعد الانتهاء من هذه الدراسة توصل الباحث إلى نتائج عدة يمكن ذكرها في النقاط الآتية:

١- إن معظم قضايا الفكر السياسي الإسلامي -ومنها قضية التحالفات والمعاهدات تدخل في باب السياسية الشرعية، فلا تحكم هذه القضايا النصوص الشرعية بقدر السياسية الشرعية؛ إذ تكون فيها الموازنة بين المصالح والمفاسد، ويكون الحكم فيها وفقاً لغلبة المصلحة أو المفسدة، ومن رحمة الله تعالى بالمسلمين أنه لم يلزم الأمة الإسلامية بصيغة ثابتة وموقف واحد، وإنما وردت نصوص وقِيَم عامة، مثل: العدل، والحرية، والشورى، وتحقيق المصلحة، لتحكم مجمل النظام السياسي الإسلامي، أما التفاصيل وكيفية تحقيق ذلك، فهي متروكة لكل عصر ليجتهدوا فيها،

ويقرروا ما يحقق المصلحة وفقاً لمعطيات عصرهم وزمانهم.

٢- على الرغم من التطور الذي شهده فكر الأحزاب والحركات الإسلامية تجاه قضايا التحالفات، إلا أنها لا تزال دون مستوى الطموح، ولا تزال بعض هذه الأحزاب متأخرة، وليست لديها مواقف واضحة تجاه هذه القضايا، وهي بحاجة إلى إعادة صياغة أفكارها ومراجعة مواقفها، ومواكبة العصر بكل تعقيداته وتحدياته.

٣- شرعية التحالفات والمعاهدات السياسية لا تعتمد على الطرف الذي يُبرم معه الحلف، بقدر اعتماده على الموضوع المتحالف عليه، فلا ضير أن يكون الطرف الآخر مخالفاً للطرف الإسلامي في الفكر أو العقيدة أو المذهب أو الدين، شريطة أن يحقق الموضوع مصلحة للمسلمين، وأن لا يتعارض مع ثوابت الإسلام.

٤- إن سياسة التحالفات والمعاهدات تتأثر بموازين القوى؛ أي: قوة الطرفين، فيفرض الطرف الإسلامي شروطه إذا كان في موضع القوة، ويتنازل عن بعض الحقوق والشروط إذا كان في موضع الضعف، وليس مهمّاً في سياسة التحالفات من أي طرف تكون المبادرة، المهم أن تتحقق المصلحة العامة.

٥- على الطرف الإسلامي في سياسة التحالفات تحمل الضرر الأخف لدفع الضرر الأعظم، أو تفويت المصلحة العاجلة والمؤقتة من أجل المصالح الآجلة والدائمة، وذلك كما حدث في صلح الحديبية، وليس بالضرورة أن تكون هذه التحالفات مصلحة محضة، فلابد أن يكون في كل حلف ومعاهدة بعض المفاسد بجوار المصالح، والمطلوب هو دراسة هذه المصالح والمفاسد والموازنة بينها، وعندها يكون الحكم على حسب ما

تفضي إليه هذه الموازنة، ولكن ينبغي معرفة أنه لا مساومة على العقيدة والأصول الإسلامية، وذلك لأن الرسول ﷺ رفض مبادرات كثيرة للتحالف من قبل المشركين كانت تدعوه إلى ترك الدعوة مقابل إعطائه ما يريد، فرفض ﷺ ذلك رفضاً قاطعاً.

٦- ليس ثمة تعارض بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي فيما يتعلق بشروط صحة التحالفات والمعاهدات، فهناك تشابه إلى حد كبير، بل إن الشرائع الوضعية أفادت كثيراً من الشريعة الإسلامية، واستقت عدداً من القوانين والشروط من هدي الشريعة؛ لأنها سبقت الشرائع الوضعية في تقنين المعاهدات والتحالفات، وحددت لها شروطاً ومستلزمات.

٧- معظم أنواع التحالفات والمعاهدات السياسية التي تبرم اليوم بين الأحزاب السياسية أو الدول يوجد لها مثيل في التاريخ الإسلامي، ولا سيّما العصر الأول، وذلك دليل على سعة الإسلام واتساعه لأشكال التحالفات وأنواعها كافة، فلقد تعددت حالات التحالفات والمعاهدات في العصر الإسلامي الأول من حيث الموضوع والمضمون، ومن حيث الأطراف المتحالف معها، وكذلك من حيث الظروف وموازين القوى.

هذا ولابد من التأكيد على أن موضوع التحالفات والمعاهدات أوسع من أن تستوعبه رسالة واحدة، ولا يزال الموضوع فيه مجالات أخرى للبحث، ولا سيّما فيما يتعلق بموقف الحركات والأحزاب الإسلامية المعاصرة من التحالفات السياسية، وكذلك نظرتها للآخر، وآلياتها للتعامل معه، وأيضاً تتبع مسيرة التحالفات والمعاهدات طوال التاريخ الإسلامي بعد العصر الراشد. فهي موضوعات تحتاج إلى بحث دقيق ودراسات عميقة.

والباحث؛ إذ ينهي هذا الكتاب يسأل الله تعالىٰ أن يكون بهذا الجهد المتواضع قد ساهم في إلقاء الضوء علىٰ بعض الحقائق، وإزالة بعض الأوهام، وأن يساهم هذا البحث في دفع عجلة المشروع الإسلامي إلىٰ الأمام، وتوضيح معالمه، ومعالجة التحديات التي تواجهه، كما أسأله تعالىٰ أن يساهم هذا البحث في إغناء المكتبة الإسلامية... إنه وحده جدير بأن يدعىٰ، والقادر علىٰ الإجابة، والحمد لله أولاً وآخراً.

obeikan.com